

هل يعتبر ما انفقته عليه زوجته أثناء محنته ديناً يستقطع من تركته؟/الخميس) 12-11-2024م)

صلاح الصاوي

طيب السؤال التالي احبابي اعتقل رجل وعنده زوجة وثلاث بنات واخوة اشقاء اثناء اعتقاله تم بيع ارض بقيمة كذا طلب الرجل من زوجته الا تنفق من هذا المال كي يزوج به احدى بناته - [00:00:00](#)

انا بعملها زياد لأ مش عايز زيارات احفظي هذا هذا المال ليجهز منه بنتي كان عنده راتب شهري يصف منه اثناء اعتقاله لكنه لا يكفي بطبيعة الحال تكاليف الحياة والمحامي والزيارات وما ادراك ومن عاش هذه الاوجاع يعرف مرارتها والامها - [00:00:29](#)

وتبعاتها كانت تنفق من مالها الخاص لما كان يسألها زوجها عن المال والتكاليف كانت تطمئننه ولا تقل له ان الراتب لا يكفي ولا تنفق من مالها الخاص لكي تهون عليه - [00:00:53](#)

ثم توفي زوجها وهو سجين بنت الزوجة فقط من مثل خاص اكثر من المال الذي تركه لها وقد انفقته على تكاليف المحامي وتكاليف الزيارات المرسله الى زوجها في المعتقل. وهنا سؤالان - [00:01:10](#)

المصايف التي انفقتها الزوجة من مالها الخاص على زوجها. هل تعتبر دين يستقطع من التركة قبل تقسيمها بين الورثة ام ان المال الذي تركه يعتبر تركة ولا آآ تعوض الزوجة - [00:01:29](#)

منه شيئاً عما انفقته من مالها الخاص السؤال التالي له اخ شقيق كان قد قدم لاخيه هدية في حياته. وصل هذه هدية. يقول له لا هذا دين لا تقول هدية وهذا يقول دين - [00:01:48](#)

وبعد ما مات الى الزاوية انا اريد انا اخي لم يقبل في حياته الهدية وقرب ان هذا دين ان استرد ديني وانت عندك مال. فاعطيني المال الذي اعطيته لاهي على سبيله. الهدية فلم يقبلها وجعلها ديناً. انا اريد ان استرد هذا المال مرة اخرى - [00:02:06](#)

يعني اقول اذا كان الحديث عن مقاطع الحقوق مقاطع الحل والحرمة الزوجة لا تكلف شيئاً من نفقة البيت والاولاد الاصل قرار المرأة في بيتها لرعاية زوجها وولدها وعلى زوجها واجب الانفاق عليها بالمعروف - [00:02:33](#)

ولا تلزم بالمشاركة في الانفاق على البيت ولو كانت غنية الا اذا تطوعت بالمشاركة وفق ما اتفقت عليه مع زوجها وتشمل النفقة مات حق ما تتحقق به الكفاية. من طعام وكساء وايواء وعلاج ونحوه بالمعروف - [00:02:53](#)

وقد قال تعالى وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف واذا كان هذا في حق المطلقات فاللواتي لا يزالن في صلب نكاحه اولى واحرى لا حرج ان يتفق الزوجان بينهما بالمعروف - [00:03:14](#)

على مشاركة الزوجة العاملة بجزء من نفقة البيت مقابل ما فوتت على زوجها من الاحتباس في بيت الزوجية بيته وولده اذا تغيب الزوج او سافر او فقد وترك الزوجة بلا نفقة ورفعت امرها الى الحاكم قدر لها نفقة وتكون لينا في ذمة الزوج - [00:03:32](#)

اذا ثبت عند الحاكم قيام الزوجية الصحيحة بينهما. واستوضح بشهادة الشهود ان زوجها لم يترك لها نفقة وانها ليست ناشزا ولا مطلقة قد انقضت عدتها اذا اعسر الزوج بالنفقة وطالبت الزوجة بها يقدر الحاكم لها نفقة على ان تكون ديناً في ذمته. اذا ثبت عنده قيام الزوجية الصحيحة - [00:03:56](#)

ويأذن للزوجة ان تستدين على حساب الزوج. الخلاصة لها ان تعتبر ما انفقته من خالص مالها ديناً على الزوج ما لم تكن قد نوت التبرع به فيضاف الى ما عليه من ديون اخرى ان وجدت - [00:04:23](#)

ويستقطع من التركة قبل انفاذ الوصايا وتقسيم التركة لا ينبغي لاهل الزوج من بقية الورثة ان يتعاسروا مع هذه المرأة الصابرة. الذي صمت على ابنهم وحفظت غيبته طوال مدة بلائه ومحنته - [00:04:40](#)

ما وهبه شقيق المتوفى لاخته في حياته الاصل ان الهبة تتم بالقبر وقد قبضت فلا ينبغي له استردادها. لكن يشوش على هذا اصرار اخيه قبل موته ان هذا دين وليس بهبة. فلم تتم الهبة بردها من قبل اخيه - [00:05:03](#)

فله ان يستردها تأسيسا على ذلك هذا في باب الحقوق المحضة في باب المروءات والنبل ومكارم الاخلاق ومحاسن العادات. الباب مفتوح على مصراعيه لكلا الجانبين للزوجة ان ان تتنازل عما انفقت من مالها على نفسها وولدها اثناء محنته ان شاءت. لها الحق تقول انا انفقت خلاص - [00:05:26](#)

تورعت به ولن ارجع في دائري ولاهل الزوجة ايضا في المقابل من بقية الورثة. لاهل الزوج من بقية الورثة ان يقدرُوا صبرها ونبلها وان يقابل وفاءها بوفاء. ونبلها بنبل. فيرضخ لها ولاولادها. بشيء من مستحقاتهم. ان ارتفعت الى - [00:05:54](#)

كذلك همته وطابت بذلك نفوسهم للاخ ان يمضي هديته. وان يجعلها لاولاد اخيه مثلا. اخوه لم يقبلها في حياته يجعلها لاولاده بعد مماته احيانا الشخص يرفض الهدية انه يرفض المنة - [00:06:16](#)

لا يقول لاحد ان تكون له عليه منة. فقد يرفض الهدية لا يريد ان يجعل لاحد عليه منا. خاصة ان تكون حساسيات بين بعض ذوي القربى لكن قد مات وانتقل الى جوار ربه ولم يعد مجال للحديث عن المنة بعد الموت. له ان يجعلها لاولاد اخيه مثلا ان ارتفعت الى

ذلك همة - [00:06:34](#)

وطابت بذلك نفسه والبر لا يبلى والصدقات هو صلة الرحم يعمران الديار وتطيلان في الاعمار - [00:06:57](#)